

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٥٧ لسنة ١٩٦٣

بإنشاء بعض الدرجات في الكادر الفني العالي ورفع بعض الدرجات في الكادر الفني المتوسط بميزانية وزارة الصحة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠٠٨ لسنة ١٩٦٢ بربط الميزانية العامة

لخدمات السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يتم في الميزانية العامة لخدمات السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ قسم ١٣ (وزارة الصحة) الباب الأول (مرتبات وأجور) .

(أولاً) إنشاء ست وظائف من الدرجة الثانية بالكادر الفني العالي مع تخصيصها "لمراقب صحي ومراقب فني" .

(ثانياً) رفع عدد خمس وظائف من الدرجة الخامسة (شاغلوها رابعة شخصية) "للمعاونين صحيين ومعاونين فنيين" بالكادر الفني المتوسط إلى الدرجة الثالثة بنفس الكادر مع تخصيصها لمفتش صحي ومفتش فني .

(ثالثاً) تؤخذ تكاليف إنشاء ورفع هذه الوظائف عن المدة الباقية من السنة المالية الحالية من وفور الباب ذاته .

مادة ٢ - تعدل مسديات وظائف "معاون صحي ومعاون فني" بالكادر الفني المتوسط من الدرجات الثالثة والرابعة والخامسة على الوجه المبين فيما يلي :

وظائف الدرجة الثالثة تعدل تسمياتها إلى "مفتش صحي ومفتش فني" .
وظائف الدرجتين الرابعة والخامسة تعدل تسمياتها إلى "معاون صحي أول ومعاون فني أول" .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٥٨ لسنة ١٩٦٣

بنقل اعتمادات السكرتارية الدائمة للجنة الدائمة للجنة الدائميين للأفراد الفنيين والعاملين إلى وزارة التخطيط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠٠٨ لسنة ١٩٦٢ بربط الميزانية العامة

لخدمات السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ ؛

وموافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في الميزانية العامة لخدمات السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ قسم ٢١ - وزارة التخطيط فرع ١ - الديوان العام اعتماد إضافي قدره ١٠٢,٢٠٠ ج (مائة واثنان ألفاً ومائتا جنيه مصري) قيمة مصروفات السكرتارية الدائمة للجنة الدائميين للأفراد الفنيين والعاملين المدرجة بالقسم ٢٢ - رياسة الجمهورية فصل ٣ - من ذلك (٧٦,٠٠٠ ج بالباب الأول للمرتبات والأجور و ٢٦,٢٠٠ ج بالباب الثاني للصرفونات العامة) .

ويستبعد مبلغان مائتان من البابين الأول والثاني للقسم ٢٢ - رياسة الجمهورية مخصصان للفصل ٣ - السكرتارية الدائمة للجنة الدائميين للأفراد الفنيين والعاملين - وذلك نقلاً إلى ديوان عام وزارة التخطيط .

مادة ٢ - يتم نقل شاذل درجات الجهاز المذكور طبقاً للإجراءات المنصوص عليها في قانون نظام موظفي الدولة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر